٨- تعليق التمائم

التمائم :

هي نوع من خرزات وأشياء توضع على صدور الصغار أو يضعها الكبار لأجل دفع العين أو دفع الضرر أو الحسد أو أثر الشياطين ونحو ذلك، والتمائم جمع كلمة تميمة وسميت التميمة بهذا الاسم لأنها مأخوذة من تمام الأمر حيث يعتقد فيها أنها تُتِمُّ الأمر.

أمثلة على التمائم:

ومن أمثلة التمائم الخرزة الزرقاء والخرزة الحمراء والعين الزرقاء والخمسة وخميسة ونجم البحر أو العظام أو الخيوط والنعال وما يُسمَّىَ (بالحظاظة) وقرن الفلفل ورش الملح وما يُسمَّىَ باسم (الحِجاب) أو المسامير وأسماء الشياطين والجن والطلاسم.

وتعليق التمائم يعتبر من الشرك سواءً كان تعليقها بغرض دفع البلاء قبل وقوعه أو لرفع البلاء بعد وقوعه كالحسد أو المرض أو غير ذلك. وتعليق التمائم يعتبر من الشرك وذلك لأن الله وحده

orelkanali.com

هو الذي يدفع البلاء ويرفعه أما هذه الأشياء فليس لها حول ولا قوة فهي لا تضر ولا تنفع فماذا تفعل الخرزة الزرقاء أو الخرزة الحمراء أو غيرها في دفع المرض أو الحسد أو غيره؟ هي بلاشك لا تفعل شيئًا فالله وحده فقط هو الذي يدفع المرض أو الحسد أو البلاء أو غير ذلك قبل وقوعه وهو وحده فقط الذي يرفع البلاء أيضًا بعد وقوعه سبحانه والله تعالى يقول: ﴿قُلْ أَفَرَءَيْتُم مَّا تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ إِنْ أَرَادَنِىَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَٰشِفَٰتُ ضُرِّهِۦٓ أَوْ أَرَادَنِى بِرَحْمَةٍ هَلْ هُنَّ مُمْسِكَٰتُ رَحْمَتِهِۦ ۚ قُلْ حَسْبِىَ ٱللَّهُ ۖ عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ ٱلْمُتَوَكِّلُونَ﴾ [الزمر: ٣٨]، وهناك أدلة كثيرة تدل على أن تعليق هذه التمائم محرم وأنه من الشرك نذكر منها مايلي: يقول النبي ﷺ: «**من تعلَّق تميمة فقد أشرك**» رواه أحمد، معنى (تَعلَّق) يعني علّقها وتعلق قلبه بهذه التميمة، والشرك الذي يقع فيه من علّق التميمة يكون بحسب اعتقاده فيها، فإذا علّق شخص التميمة وهو يعتقد أنها هي بنفسها لوحدها فقط التي ستدفع عنه البلاء أو الحسد مثلًا من دون الله (من غير الله) أو ستدفع عنه البلاء مع الله عَزَّوَجَلَّ فقد وقع في الشرك الذي يخرجه من ملة الإسلام ويخلده في النار عياذًا بالله لأن الله وحده هو الذي يدفع البلاء وحده سبحانه

والتميمة لا تدفعه لا بنفسها لوحدها ولا مع الله، وأما إذا كان الشخص الذي علّق التميمة يعتقد أن الله وحده هو الذي سيدفع عنه الضرر ولكنه يعتقد أن التميمة ما هي إلا مجرد سبب لدفع البلاء والله عَزَّوَجَلَّ لم يجعلها سببًا فإن هذا الشخص يكون قد وقع في الشرك الأصغر الذي لا يخرج صاحبه من ملة الإسلام ولكنه ذنب عظيم جدًا أكبر من الكبائر، وإنما سُمّيَ شرك أصغر لا لأنه ذنب صغير ولكن لأنه لا يخرج صاحبه من ملة الإسلام، فالشرك الأصغر بقياس الذنوب الأخرى يعتبر أكبر من الكبائر يعني أكبر من القتل والسرقة وشرب الخمر ولكنه لا يخرج صاحبه من ملة الإسلام ولذلك سُمّيَ أصغرًا، إذًا فالشرك الأكبر سُمّيَ أكبرًا لأنه يخرج صاحبه من ملة الإسلام ويجعله كافرًا مخلدًا في النار، أما الشرك الأصغر فسُمّيَ أصغرًا لأنه لا يخرج صاحبه من ملة الإسلام فيبقى صاحبه بمُسمَّىَ مسلم ولكنه يكون قد وقع في ذنب عظيم أكبر من الكبائر، وبعض الناس يُعلّق هذه الأشياء على نفسه وهو ليس فيه مرض حسي إنما فيه مرض وهمي وهو الخوف من العين والحسد، أو يعلقها على سيارته أو باب بيته أو دكّانه والله تعالى يقول: ﴿ قُلْ أَفَرَءَيْتُم مَّا تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ إِنْ أَرَادَنِىَ

ٱللَّهُ بِضُرٍّ هَلۡ هُنَّ كَٰشِفَٰتُ ضُرِّهِۦٓ أَوۡ أَرَادَنِي بِرَحۡمَةٍ هَلۡ هُنَّ مُمۡسِكَٰتُ رَحۡمَتِهِۦۚ قُلۡ حَسۡبِيَ ٱللَّهُۖ عَلَيۡهِ يَتَوَكَّلُ ٱلۡمُتَوَكِّلُونَ ﴾ [الزمر: ٣٨].

س: ما الفرق بين الشرك الأكبر والأصغر؟

جـ: كما ذكرنا أن الشرك الأكبر هو الذي يخرج صاحبه من ملة الإسلام ويجعله كافرًا خالدًا في النار وذلك كعبادة الأصنام مثلًا، أما الشرك الأصغر فهو لا يخرج صاحبه من ملة الإسلام فيبقى صاحبه بمُسمَّىَ مسلم ولكنه وقع في ذنب عظيم جدًا. ونذكّر بأن صاحب الشرك الأكبر لا يمكن لأي أحد من عوام الناس أن يحكم عليه بأنه مشرك إلا القاضي أو المفتي فقط لأن هناك من الناس من يُعذر بالجهل الشديد مثلًا أو النسيان أو غير ذلك ممَّا هو معروف عند العلماء.

س: متى يكون تعليق التميمة شرك أصغر (لا يخرج صاحبه من ملة الإسلام)؟

جـ: إذا اعتقد أن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ هو الذي يدفع البلاء ويرفعه ولكن هي مجرد سبب فقط والله تعالى لم يجعلها سببًا فهذا يكون قد وقع في الشرك الأصغر الذي لا يخرج صاحبه من ملة الإسلام ولكنه ذنب عظيم جدًا يجب على صاحبه أن يتوب منه وأن يُزلها

فـورًا وهناك دعاء يُقال هو كفارة الشرك الأصغر كما سـيأتي بإذن الله، ويسـمَّى الـشرك الأصغـر أيضًا بالشرك الخفي وذلك لشـدة خفائه على الناس.

س: ما هي كفارة الشرك الأصغر؟

جـ- وإذا وقـع الشـخص في الـشرك الأصغـر -أو الـشرك الخفي- فإن هناك دعاء علمه لنا النبي ﷺ يقوله من يقع في الشرك الأصغر ليغفر الله له ذنبه وهو كما جاء في الحديث الصحيح حيث قال رسـول الله ﷺ: «**الشرك في هـذه الأمة أخفى من دبيب النملة السـوداء على صفاة سـوداء** (يعني حجرة ملساء سوداء) **في ظلمة الليل وكفارته أن يقول: (اللهم إنني أعوذ بك أن أشرك بك شـيئًا وأنا اعلم وأستغفرك من الذنب الذي لا أعلم)**» رواه البخاري وأحمد.

وأنا أرى أن على كل مسـلم أن يحفظ هذا الدعاء الهام ويردده فور وقوعه في الشرك الأصغر حتى يغفر الله له.

س: اذكر أدلة أخرى على تحريم التمائم وأنها من الشرك؟

جـ: عن عمران بن حُصـين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أن النبي ﷺ رأى رجلًا في يـده حلقة من صُفْر (الصُفْر هو النحاس أو ما يشـبهُه) فقال: ما

هذه؟ قال: مِـن الواهِنة (الواهِنة هي مرض يصيب اليد يعني لتقيه من هذا المرض) فقال: انزعها فإنها لا تزيدك إلا وهنًا (يعني ضعفًا) فإنـك لو مت وهي عليك ما أفلحـت أبدًا (لأن ذلك من الشرك)» رواه أحمد. ونحن نعلم أن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ هو الذي يقي الإنسـان من جميـع الأمـراض، إذًا فالحلقة المصنوعة من النحـاس هذه لا يمكن أن تقي الإنسـان من أي مرض، فأمرهُ النبي ﷺ بأن ينزعها من يده وأخـبره بأنهـا لا تزيـده إلا ضعفًا وأنـه لو مات وهي عليـه فإنه لن يفلح أبدًا لأن تعليقها من الشرك الذي يجب الابتعاد عنه.

- ولابـن أبي حاتـم عـن حذيفة بـن اليـمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أنه رأى رجـلًا في يـده خيـط من الحمـى (يعني حتـى يقيه هـذا الخيط من مـرض الحمى) فقطعـه وتلا قوله تعـالى: ﴿ **وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِاللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ** ﴾ [يُوسُف:١٠٦]، ذلـك لأن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ هو وحده الذي يقي الإنسان من جميع الأمراض، واعتقاد أن هذا الخيط يقي صاحبه من مرض الحمى يعتبر من الشرك وهذا اعتقاد خاطـئ بلا شـك. وقال ﷺ: «**مـن تلعَّق تميمة فلا أتـمَّ الله له** (أي

فـلا أتم الله له ذلك الأمر الـذي من أجله علَّق هذه التميمة) **ومن تعلـق ودَعَه فـلا ودع الله له** (الودعة هي صدف أبيض يسـتخرج مـن البحر)»، دعا النبي ﷺ على كل من علق التميمة أو الودعة، ودعائـه عليهم يدل على أن هـذا الفعل من الشرك الذي قد يكون أكـبر أو شرك أصغر بحسـب اعتقاد من علّقها، كـما ذكرنا. وقال ﷺ: «**من تعلّق شيئًا وُكِلَ إليه**» رواه أحمدوالترمذي.

(من تعلّق) يعني علَّق شيئًا من الخرز أو نحوه وتعلّق قلبه به، فكلمة (تعلّق) تعني أنه علّقه وتعلَّق قلبه به يعني كلاهما.

(وُكِلَ إليه) أي وكَّلَهُ الله إلى هذا الشيء ليحفظه مما أراد، وأنَّىَ لخـرز أو خيـط أو غيرهـا أن تحمي الشـخص مـن أي شيء، فمن تعلـق بالله ولجـأ إليه وفوض أمـره إليه كفاه وقرب إليـه كل بعيد ويسر له كل عسـير، ومن تعلّق بغيره من المخلوقين والتمائم وكَّله الله إلى ذلـك الـذي لا يغني عنه شـيئًا ولا يملك لـه ضرًا ولا نفعًا فخسر عقيدته وانقطعت صلته بربه وخذله الله.

س: ما هو أجر من يقطع تميمة من إنسان؟

جـ: عن سعيد بن جبير قال (من قطع تميمة من إنسان كان كعدل رقبة)، وذلك لأن في قطعها من رقبة من علَّقها تحرير لعقله وتصحيح لإيمانه فله ثواب من أعتق رقبة.

س: كيف يتوب الشخص إذا وقع في الشرك الأصغر؟ وكيف يتوب إذا وقع في الشرك الأكبر؟

جـ: إذا وقع الشخص في الشرك الأصغر كأن يُعلِّق التميمة وهو يعتقد أن الله هو وحده الذي يدفع البلاء ويرفعه ولكن هذه التميمة ما هي إلا مجرد سبب فقط لدفع البلاء أو رفعه والصحيح أن الله تعالى لم يجعلها ولا حتى سببًا لذلك (لدفع البلاء أو رفعه) فإن هذا يكون قد وقع في الشرك الأصغر، فيُزِلها فورًا ويستغفر الله ويتوب إليه، ويقول دعاء كفارة الشرك الأصغر الذي سبق ذكره (اللهم إنني أعوذ بك أن أشرك بك شيئًا وأنا اعلم وأستغفرك من الذنب الذي لا أعلم)) رواه البخاري وأحمد. وأما إذا وقع الشخص في الشرك الأكبر كأن يعبد الأصنام مع الله عَزَّوَجَلَّ مثلًا أو أن يعلِّق التميمة وهو يعتقد أنها هي لوحدها التي تدفع عنه البلاء أو ترفعه

مـن دون الله عَزَّوَجَلَّ (من غير الله) أو مـع الله تعالى والمعلوم بالطبع أنَّ الله وحـده هـو الذي يدفع البـلاء ويرفعه فهذا يكـون قد وقع في الـشرك الكـبر الذي يخرجه من ملة الإسـلام عياذًا بالله لأن الله وحـده هـو الذي يدفع البـلاء ويرفعه، ويجب على هذا الشـخص الواقع في الشرك الأكبر أن يجدد دينه كما يذكر العلماء فيشهد أن لا إله إلا الله ويدخل في الإسـلام من جديد، ويأتي التنبيه مرة أخرى على أنه إذا وقع أي شـخص في الشرك الأكبر فلا يمكن لأي أحد مـن عوام الناس أن يحكـم عليه بأنه أصبح مـشركًا إلا العالم فقط كالقـاضي أو المفتي، وليـس لأي أحد من عوام النـاس ذلك أبدًا لخطورة ذلك الأمر كما أسلفنا.

س: ما حكم استعمال التمائم للزينة فقط وبدون اعتقاد أنها ترفـع البـلاء أو تدفعه لا بنفسـها ولا مـع الله ولا حتىَ تعتقد أنها سبب لدفع البلاء أو رفعه كمن تلبس سلسال فيه خمسه وخميسه أو خرزة زرقاء أو مثل هذه التمائم لأجل الزينة فقط وبدون أي اعتقاد؟

جـ: لا يجوز استعمال التمائم ولا حتى للزينة فقط وبدون أي اعتقاد فيها وذلك لأن في لبسها للزينة تشبُّه بالذين يلبسونها وهم يعتقدون فيها دفع البلاء أو رفعه أو أنها سبب لذلك وهي ليست كذلك بالطبع فأصبح في ذلك تشبُّه بالذين يقعون في الشرك والنبي ﷺ يقول: «**من تَشَبَّه بقوم فهو منهم**» رواه أحمد وأبو داود، فلا يجوز ذلك، فهذا السبب الأول وأما السبب الثاني فهو أن الناس لا يعرفون شيئًا عن نيَّة المرأة التي تلبس تلك التمائم أنها لا تعتقد فيها شيء وأنها تتزين بها فقط وسيعتقد الناس أنها تعتقد فيها دفع البلاء أو رفعه ولا يعرفون أنها تلبسها من أجل الزينة فقط وربما قلَّدها الناس ولبسوا تلك التمائم واعتقدوا فيها (لأنهم لا يعرفون عن نيتها شيء وأنها لا تعتقد فيها)فسدًّا لذريعة الشرك تحرم التمائم التي للزينة أيضًا.

❁ ❁ ❁

obeikandi.com